

النظام الأساسي التيار الوطني للسلام

الفصل الأول: التعريف، التأسيس والأهداف

المادة (1): التعريف

التيار الوطني للسلام (تيار التوافق الوطني سابقاً) هو تيار سياسي يسعى إلى إنهاء الحرب في اليمن، ومعالجة آثارها، والوصول إلى حالة سلام وطني شامل وعادل ودائم في كل ربوع اليمن، تُعَلَى فيها المصالحة الوطنية، وتبدأ عملية إصلاحات شاملة لبناء الدولة اليمنية الحديثة من جديد، تمهد للانطلاق نحو الاستقرار والتنمية ومواكبة تطورات العصر.

المادة (2): التأسيس

بعد أربعة أعوام من الاستمرار في بنائه الداخلي ونشاطه المدني السلمي في الداخل والخارج من أجل السلام في اليمن، وبعد الانتهاء من المرحلة الانتقالية التي أعلنها التيار بتاريخ 2 يونيو 2024، يبدأ تيار التوافق الوطني مرحلته الدائمة، وينطلق تحت مسمى جديد هو "التيار الوطني للسلام"، منتقلاً من مرحلة التوافق إلى مرحلة البناء المباشر للسلام، ويُشار إليه فيما يلي باسم "التيار".

المادة (3): رسالة ورؤية التيار

تتمثل رسالة التيار ورؤيته في ما يلي:

- رسالة التيار: تعزيز القواسم المشتركة بين أبناء اليمن، والعمل على بناء مجتمع يسوده الاستقرار والتفاهم من خلال الحوار والشراكة، بما يضمن مستقبلاً مزدهراً يشمل الجميع.
- رؤية التيار: الوصول إلى سلام شامل ومستدام في اليمن، مركّز على مبادئ التعايش والعدالة والمساواة، ليكون الوطن فضاءً يسع الجميع دون أي شكل من أشكال الإقصاء أو التهميش.

المادة (4): الأهداف

يهدف التيار إلى تعزيز السلام والمصالحة في اليمن من خلال:

1. دعم كافة جهود بناء السلام الوطنية والإقليمية والدولي من أجل إنهاء الحرب والوصول إلى السلام العادل والشامل والمستدام الذي يمهد لمرحلة استقرار جديدة قائمة على التوافق السياسي الديمقراطي، واحترام حقوق ومصالح وتطلعات الشعب اليمني، مع الالتزام بمبادئ البناء، الحرية، المساواة، وحقوق الإنسان.
2. حشد الجهود والخبرات الوطنية والإقليمية والدولية لدعم مسيرة السلام في اليمن والمساهمة في تقريب وجهات النظر بين الفرقاء، وتعزيز التفاهم والتعاون بين مختلف الأطراف.
3. رفع مستوى الوعي الشعبي بحتمية المصالحة، والعمل على رآب الصدع الأهلي والثقافي، وتعزيز مفهوم التعايش السلمي والسلم الاجتماعي، وأهمية الاستقرار السياسي والاقتصادي.
4. الإيمان بأهمية وحتمية الاستمرار في النضال السلمي المدني من أجل السلام بمختلف الوسائل الممكنة، ومد يد التعاون والتنسيق مع مختلف مبادرات وقوى وشخصيات السلام اليمنية في الداخل والخارج.
5. المساهمة في وضع تصورات علمية عن بناء دولة ما بعد الحرب، والإصلاحات الهيكلية الشاملة المطلوبة في مختلف المجالات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والأمنية.

الفصل الثاني: عضوية التيار

المادة (5): العضوية

عضوية التيار هي عضوية طوعية متاحة لجميع الأفراد اليمنيين من مختلف المشارب والمكونات السياسية والاجتماعية والثقافية المتواجدين داخل وخارج اليمن، والذين يؤمنون بأهدافه ويلتزمون بمبادئه.

المادة (6): نوع وشروط العضوية

تتضمن عضوية التيار على:

1. عضوية عاملة: تشمل الأفراد المتفرغين للعمل والنشاط داخل المكونات الرسمية للتيار (مجلس الأمناء، الهيئة التنفيذية، هيئة الخبراء، الفروع الجغرافية)، والملتزمين بتخصيص الجهد والوقت الكافي لإنجاح مهامه.
2. عضوية منتسبة: تشمل الأفراد المنتسبين والمناصرين للتيار الذين يؤمنون بأهدافه وينتمون إليه باعتباره معبراً عنهم وعن مواقفهم، لكنهم غير متفرغين للعمل المستمر أو غير قادرين على الوفاء بالالتزامات الفنية والإدارية المتعلقة به.

المادة (7): أحكام عامة:

1. لا يصبح أي فرد عضواً في التيار إلا بعد الاطلاع والموافقة على أدبيات التيار ومدونة السلوك الداخلي واللوائح المنظمة لعمل التيار بما في ذلك لائحة العضوية، والالتزام بها جميعاً.

2. لا يكون أي فرد عضواً في التيار إلا بعد ضمه رسمياً لقاعدة بيانات العضوية، ويتم إبلاغه رسمياً بذلك من قبل الجهاز الإداري.
3. تتضمن لائحة العضوية آلية انضمام وعمل وخروج الأعضاء، حقوقهم وواجباتهم.
4. يحق لأي عضو أن ينشط في أكثر من مكون من مكونات التيار، وفقاً للائحة المنظمة للعضوية.
5. يستطيع أي عضو أن ينهي عضويته الطوعية من التيار في أي وقت بعد إبلاغ الجهاز الإداري بذلك.

الفصل الثالث: الهيكل التنظيمي

أولاً: مجلس الأمناء (الأمانة العامة)

المادة (8): التعريف:

يتكون مجلس الأمناء (الأمانة العامة) من عدد من الأعضاء المؤسسين والقادة الأوائل في تيار التوافق الوطني الذي اتفقوا على الالتزام بانقضاء التيار إلى مرحلته الدائمة بهويته وصيغته الجديدة، ضمن اشتراطات المرحلة الانتقالية التي تم الإعلان عنها يوم 2 يونيو 2024. يعتبر مجلس الأمناء المسؤول الأول عن دعم التيار داخلياً وخارجياً، ووضع السياسات الاستراتيجية واتخاذ القرارات العليا التي توجه عمل التيار وتنجح مهام مكوناته المختلفة.

المادة (9): المهام

يقوم مجلس الأمناء بالمهام الرئيسية التالية:

1. وضع الخطط الاستراتيجية لتحقيق أهداف التيار، مع متابعة وتقييم هذه الخطط بشكل دوري، استناداً إلى تطورات الوضع على الساحة المحلية والإقليمية والدولية.
2. متابعة أداء مكونات التيار التنفيذية (فرق العمل، رؤساء الفروع الجغرافية، رؤساء المسارات والجهاز الإداري) من خلال التواصل المباشر مع المجلس التنفيذي
3. متابعة أداء، والتنسيق مع، تنسيقية التيار (مجلس الحكماء)، وتبادل وجهات النظر لتحسين الأداء وضمان التكامل بين مختلف مكونات التيار وفروعه الجغرافية.
4. إصدار البيانات الرسمية باسم التيار والمشاركة في تمثيل التيار أمام الجهات الخارجية.
5. التواصل مع الجهات الوطنية والإقليمية والدولية والمنظمات غير الحكومية، بالتنسيق مع المجلس التنفيذي، بهدف كسب الدعم للتيار، وتبادل الخبرات، وبناء شراكات لتعزيز جهود السلام والمصالحة.
6. المصادقة على أي شراكات أو اتفاقات أو تعاون رسمي مع الشركاء.
7. المصادقة على عضوية التيار العاملة واللوائح الداخلية بالتنسيق مع المجلس التنفيذي.
8. المصادقة على أسماء أعضاء المجلس التنفيذي ورؤاسته.

9. الدعوة إلى الاجتماعات الموسعة للهيئة التنفيذية وهيئة الخبراء سواء كانت سنوية أو طارئة.

المادة (10): أحكام خاصة:

1. يعتمد مجلس الأمناء مبدأ القيادة الأفقية ويكون له منسقاً عاماً ومقرراً يتم اختيارهما بشكل دوري من قبل أعضائه وفقاً لللائحة الداخلية التي تنظم عمل المجلس.
2. يكون لمجلس الأمناء الامتياز الفكري والقانوني للتيار، ويحق له تعديل النظام الأساسي، أو اتخاذ قرار بجل التيار بموافقة ثلثي أعضائه.
3. يُعد مجلس الأمناء المسؤول الوحيد عن إصدار البيانات الرسمية للتيار.
4. يمثل مجلس الأمناء التيار في المحافل المختلفة، ويستطيع المجلس اختيار من ينوب عنه من أعضاء أو مكونات التيار في هذا التمثيل.
5. تكون قرارات المجلس نافذة وملزمة لجميع مكونات التيار، وفي حال حدوث خلافات لا يستطيع الجهاز الإداري، أو المجلس التنفيذي حلها، يتخذ مجلس الأمناء القرار الفصل وتُعتبر قراراته نافذة وملزمة.

ثانياً: الهيئة التنفيذية

المادة (11): التعريف والمهام

الهيئة التنفيذية هي الجهة المسؤولة عن إدارة التيار، وتنظيم أنشطته وتحركاته الرئيسية، واتخاذ القرارات المتعلقة بتوجيه هذه التحركات بالتنسيق مع مجلس الأمناء إذا لزم الأمر. وتتكون الهيئة التنفيذية من خمس مكونات رئيسية:

1. المجلس التنفيذي
 2. فرق العمل التنفيذية وعددها أربعة (قابلة للزيادة إذا لزم الأمر)
 3. الجهاز الإداري
 4. رؤساء المسارات
 5. رؤساء الفروع الجغرافية
- ويشكل أعضاء الهيئة التنفيذية الجمعية التنفيذية للتيار، ويعقدون اجتماعاً سنوياً بدعوة من مجلس الأمناء، أو أي اجتماعات دورية يحددها المجلس التنفيذي حسب اللائحة التنظيمية.

1. المجلس التنفيذي

المادة (12): يتكون المجلس التنفيذي من:

1. قيادات فرق العمل التنفيذية
2. رئيس ونائب رئيس الجهاز الإداري
3. رؤساء المسارات التخصصية
4. رؤساء الفروع الجغرافية

المادة (13): يعتبر المجلس التنفيذي هو المكون المسؤول عن إدارة أنشطة التيار المختلفة وتنظيمه الداخلي، ويشكل حلقة وصل بين الهيئة التنفيذية بمختلف مكوناتها ومجلس الأمناء، ويعقد اجتماعات دورية لرسم الخطة السنوية للتيار ككل وتقييم أداء الفرق والجهاز الإداري والمسارات والفروع الجغرافية.

المادة (14): يكون للمجلس التنفيذي رئيس ونائب رئيس ومقرر يتم اختيارهم توافقياً ودورياً من قبل أعضائه وبمصادقة مجلس الأمناء، وفقاً لللائحة الداخلية التي تنظم عمل المجلس.

2. فرق العمل التنفيذية

المادة (15): تعتبر فرق العمل التنفيذية المحرك الرئيسي لأنشطة التيار، حيث تقوم بتنفيذ مختلف المهام والأنشطة التخصصية التكاملية، وتشمل هذه الفرق أربعة فرق متخصصة:

1. فريق التواصل الوطني

2. فريق العلاقات الخارجية

3. الفريق الإعلامي

4. فريق الدراسات الاستراتيجية

يتكون كل فريق من عدد من الأعضاء (لا يقل عن خمسة أعضاء) من ذوي الاختصاص، ويكون لكل فريق رئيس يتم اختياره من قبل مجلس الأمناء، ونائب ومقرر يتم اختيارهما من قبل أعضاء الفريق، ويعقد الفريق اجتماعات دورية منتظمة وفقاً لللائحة التنظيمية الخاصة بفرق العمل التنفيذية.

1. فريق التواصل الوطني

المادة (16) التعريف:

فريق التواصل الوطني هو الجهة المسؤولة عن تواجد التيار في مختلف المحافظات اليمنية وتوسيع عضويته فيها، وبناء وتعزيز العلاقة مع مختلف الأطراف الوطنية والمحلية، بما في ذلك الشخصيات المؤثرة، الأحزاب والقوى السياسية، المؤسسات الحكومية، المنظمات المدنية، وسائل الإعلام، والمجتمع المحلي. يشكل الفريق حلقة الوصل الأولى بين أعضاء التيار في الداخل والتيار بمكوناته المختلفة.

المادة (17): المهام:

1. التنسيق لأنشطة التيار داخل اليمن والأشراف عليها.

2. بناء شبكة من الأعضاء والمناصرين المؤثرين في مختلف المدن اليمنية لدفع الجهود نحو وقف الحرب وتعزيز السلام.

3. إنشاء قاعدة بيانات تضم أسماء المؤثرين في المناطق المختلفة، ومحاولة استقطابهم للدخول في التيار، وكذلك التنسيق مع هؤلاء المؤثرين لتوحيد الأهداف والتحريك نحوها بخطوات متفق عليها.

4. بناء قنوات تواصل مستدامة بين مختلف الأطراف السياسية، الحكومية، والمنظمات المدنية لتعزيز التعاون المشترك في إطار تحقيق أهداف التيار.
5. تنظيم ورش عمل وندوات وطنية وبرامج تدريب تجمع بين مختلف الفاعلين السياسيين والمجتمعيين لتبادل الآراء والأفكار حول القضايا الوطنية العالقة وسبل التوصل إلى توافقات سلمية.
6. تنظيم جلسات حوارية ومفاوضات مع الأحزاب السياسية والقوى الفاعلة في الساحة اليمنية لتعزيز التفاهم المشترك ودعم جهود المصالحة الوطنية.
7. تعزيز المبادرات المحلية للسلام (مثل الوساطات ووقفات السلام وغيرها) والمشاركة الفاعلة فيها دعماً للحلول السلمية التي تضمن الوحدة الوطنية واستعادة الأمن.
8. العمل على بناء جسور الثقة بين الأطراف المتنازعة عبر تفعيل آليات التواصل المباشر والحوار المستمر في محاولة لتقليل التوترات وتعزيز فرص التوافق.
9. إعداد وتقديم تقارير دورية للمجلس التنفيذي حول جهود التواصل الداخلي والتقدم المحرز في تحقيق المصالحة الوطنية ودعم عملية السلام.
10. التعاون مع المنظمات الوطنية التي تعمل على تعزيز السلام والمصالحة في اليمن، وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة لتحقيق الأهداف المشتركة.

2. فريق العلاقات الخارجية

المادة (18): التعريف

فريق العلاقات الخارجية هو الجهة المسؤولة عن توجيه جهود التيار نحو المؤسسات الدولية، والبعثات الدبلوماسية، والمنظمات غير الحكومية خارج اليمن. يهدف الفريق لبناء شراكات وتوسيع شبكة العلاقات الدولية للتيار، وزيادة الوعي العالمي، وجذب الدعم لقضايا السلام والمصالحة في اليمن.

المادة (19): المهام

1. بناء وتعزيز العلاقات والتعاون المشترك مع الحكومات والمنظمات الدولية والإقليمية لدعم أهداف التيار وتعزيز مكانته وحضوره في الساحة الدولية.
2. تمثيل التيار في المؤتمرات والفعاليات الدولية والإقليمية ذات الصلة بالسياسة والحقوق والتنمية، بالتنسيق مع مجلس الأمناء.
3. متابعة المستجدات السياسية الإقليمية والدولية التي قد تؤثر على العمل الداخلي للتيار وتقديم تقارير دورية حول هذه المستجدات.
4. إقامة شراكات استراتيجية مع منظمات المجتمع المدني الإقليمية والدولية.
5. المشاركة في تنظيم ورش العمل والندوات وبرامج التدريب خارج اليمن.

6. تنظيم جلسات حوارية ومفاوضات مع الأحزاب السياسية والقوى الفاعلة في الساحة اليمنية بالتنسيق والتعاون مع فريق التواصل الوطني.

7. إعداد وتقديم تقارير دورية للمجلس التنفيذي حول جهود التواصل الخارجي والتقدم المحرز في تحقيق الدعم الخارجي لعمل التيار

3. الفريق الإعلامي

المادة (20): التعريف

فريق الإعلام هو الجهة المسؤولة عن إدارة وتنسيق كافة الأنشطة الإعلامية للتيار الداخلية والخارجية. يهدف الفريق إلى تعزيز صورة التيار في الفضاء الإعلامي بمختلف منصاته، وتوسيع نطاق تأثيره من خلال استراتيجيات إعلامية مبتكرة وفعالة، بما يشمل الإعلام التقليدي (الصحافة والتلفزيون والإذاعة) والإعلام الرقمي (منصات التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية). يتولى الفريق أيضًا دورًا محوريًا في نقل رسائل التيار وتعزيز وجوده في الساحة الإعلامية.

المادة (21): المهام

1. وضع وتنفيذ استراتيجيات إعلامية متكاملة لنشر رسائل وفعاليات التيار وتعزيز أهدافه.
2. إدارة المحتوى على منصات التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية الخاصة بالتيار.
3. إنشاء وتطوير محتوى إعلامي (مقالات، نشرات دورية، تقارير، فيديوهات) يعكس أهداف التيار بالتنسيق مع فريق الدراسات الاستراتيجية ومسار الثقافة والإعلام.
4. بناء علاقات مع وسائل الإعلام المحلية والدولية والتنسيق معها لنشر أخبار التيار والتغطية الإعلامية.
5. تنظيم حملات إعلامية لزيادة الوعي بقضايا التيار والترويج لمبادراته بالتنسيق مع فرق العمل المختلفة.
6. إعداد تقارير إعلامية دورية حول الأنشطة الإعلامية وتقديمها للهيئة التنفيذية.
7. التعامل مع الأزمات الإعلامية والتصدي لأي حملات تشويهية وتصحيح أي معلومات مغلوطة حول التيار.
8. تدريب أعضاء التيار على التعامل مع وسائل الإعلام والتحدث إلى الصحافة بشكل احترافي.
9. متابعة التطورات الإعلامية والابتكار في استخدام الأدوات الإعلامية الجديدة للتواصل مع الجمهور.
11. المشاركة في تنظيم ورش العمل والندوات وبرامج التدريب داخل وخارج اليمن.
12. تنظيم جلسات حوارية مع شخصيات ومبادرات وقوى السلام في الداخل والخارج بالتنسيق والتعاون مع بقية الفرق المعنية.
13. إعداد وتقديم تقارير أداء دورية للمجلس التنفيذي.

المادة (22): التعريف

فريق الدراسات الاستراتيجية هو الجهة المسؤولة عن إجراء الأبحاث والدراسات ذات الصلة ونشرها لدعم اتخاذ القرارات الاستراتيجية للتيار. يهدف الفريق إلى تقديم رؤى تحليلية معمقة حول القضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وتقديم حلول استراتيجية تدعم أهداف التيار في مختلف المجالات بالتنسيق والتعاون مع مجلس الحكماء ومختلف المسارات التخصصية داخل التيار. كما يعمل الفريق على متابعة التطورات المحلية والإقليمية والدولية لتوجيه استراتيجيات التيار بما يتماشى مع المتغيرات المستجدة.

المادة (23): المهام

1. إجراء دراسات وبحوث تحليلية حول القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة، والسعي إلى نشرها في منصات التيار الإعلامية أو منصات النشر الخارجية.
2. تقديم توصيات استراتيجية قائمة على الأدلة لدعم القرارات والسياسات التي يتبناها التيار.
3. متابعة التطورات المحلية والإقليمية والدولية وتحليل تأثيرها على أهداف التيار.
4. إعداد تقارير دورية حول أهم القضايا التي تواجه التيار وتقديم حلول استراتيجية لمعالجتها.
5. إعداد الأدبيات السياسية للتيار، وإعداد المحتوى البحثي والاحصائي للمواد الإعلامية للتيار بالتنسيق مع الفريق الإعلامي.
6. تقديم استشارات استراتيجية للهيئات التنفيذية والمجلس التنفيذي بشأن القضايا المستقبلية.
7. التنسيق مع الفرق الأخرى لضمان تكامل الأبحاث والدراسات مع خطط العمل التنفيذية.
8. تنظيم ورش عمل ودورات تدريبية لتعزيز مهارات البحث والتحليل لدى أعضاء التيار.

3. الجهاز الإداري

المادة (24): التعريف

يعتبر الجهاز الإداري المرجعية الإدارية والتنظيمية الأولى في التيار، وهو المسؤول المباشر عن إدارة التيار والإشراف على شؤونه التنظيمية والفنية والإدارية المختلفة. يتولى الجهاز متابعة وتنفيذ القرارات الصادرة عن الهيئة التنفيذية، وضمان سير العمل بفعالية وكفاءة في كافة المجالات التنظيمية. كما يساهم في التنسيق بين الفرق والمكونات المختلفة وضمان التناغم بين الأنشطة اليومية والاستراتيجيات العامة للتيار.

المادة (25): يتكون الجهاز الإداري من الآتي:

رئيس ونائب رئيس ومقرر يتم اختيارهم من قبل مجلس الأمناء. ويشمل الجهاز الإداري المكونات التالية:

1. اللجنة التنظيمية (إدارة العضوية والشؤون القانونية)،

2. إدارة الشؤون المالية،

3. إدارة تطوير الموارد،

4. إدارة التوثيق والأرشفة.

و يتم اختيار رئيس لكل من هذه الأقسام من قبل رئيس الجهاز الإداري ونائبيه، وتحدد اللائحة التنظيمية المهام والصلاحيات الخاصة بكل من الرئيس والنائب والمقرر وكافة رؤساء الأقسام.

1. اللجنة التنظيمية (إدارة العضوية والشؤون القانونية)

المادة (26): التعريف

اللجنة التنظيمية هي المسؤولة عن إدارة كل ما يتعلق بشؤون العضوية وتنفيذ اللوائح الداخلية المنظمة لعمل التيار، بالإضافة إلى كل ما يتعلق بالشؤون القانونية للتيار سواء الداخلية أو الخارجية، بما في ذلك إعداد وتطوير اللوائح، استخراج التراخيص، حل المشكلات القانونية المتعلقة بالتيار وأعضائه داخل التيار، وتلك التي بين التيار ككيان تنظيمي وأي جهة خارجية.

تتكون اللجنة التنظيمية من إدارتين: إدارة شؤون العضوية والإدارة القانونية، وتنظم لائحتهما الداخلية عمل الإدارتين والتنسيق بينهما.

المادة (27): المهام

1. تنظيم عملية تسجيل الأعضاء الجدد (العاملين أو المنتسبين) وضمان الامتثال للمعايير التنظيمية ومدونات السلوك المعتمدة.
2. تقديم الاستشارات القانونية بشأن قضايا التيار الداخلية، أو القضايا أو النزاعات الخارجية المتعلقة بالتيار.
3. تطوير ومراجعة اللوائح والنظم الداخلية للتيار بما يتوافق مع القوانين المعمول بها.
4. التعامل مع القضايا القانونية المتعلقة بالعضوية أو أي مشاكل قانونية أخرى.
5. متابعة التراخيص والتصاريح القانونية التي يتطلبها عمل التيار في الداخل (بالتنسيق مع فريق العمل الوطني) أو الخارج (بالتنسيق مع فريق العلاقات الخارجية)
6. معالجة النزاعات الداخلية وحل الخلافات بين الأعضاء وفقاً للوائح المنظمة لذلك.
7. ضمان التزام التيار بالقوانين المحلية والدولية المعمول بها.
8. رفع تقاريرها الدورية لرئيس الجهاز الإداري.

2. إدارة الشؤون المالية

المادة (28): التعريف

إدارة الشؤون المالية هي المسؤولة عن الإشراف على جميع العمليات المالية الداخلية للتيار، بما في ذلك إعداد الميزانية التشغيلية، حسابات الإيرادات والنفقات، وضمان الشفافية المالية.

المادة (29): المهام

1. إعداد وإدارة الميزانية التشغيلية السنوية للتيار.
2. إدارة حسابات التيار والتأكد من دقتها، ومراقبة الإيرادات والنفقات لضمان كفاءة وشفافية العمليات المالية.
3. الإشراف المباشر على أي تمويلات تشغيلية يحصل عليها التيار.
4. إعداد التقارير المالية الدورية وتقديمها لرئيس الجهاز الإداري.
5. ضمان الالتزام بالمعايير المالية الدولية والمحلية.
6. التنسيق مع المدققين الخارجيين لإجراء التدقيق المالي السنوي.
7. تقديم المشورة المالية للمجلس التنفيذي ومجلس الأمناء.

3. إدارة تطوير الموارد

المادة (30): التعريف

إدارة تطوير الموارد هي المسؤولة عن تحديد الفرص التمويلية وتطوير استراتيجيات لجلب الدعم المالي للتيار، بما في ذلك المشاريع التي تساهم في تعزيز أهداف التيار.

المادة (31): المهام

1. البحث عن فرص التمويل والمشاركة في المناقصات ذات الصلة.
2. السعي إلى توفير موارد تشغيلية للتيار بالتنسيق مع الإدارة المالية.
3. إعداد المقترحات والطلبات المالية للممولين والمنظمات الدولية.
4. تطوير وتنفيذ استراتيجيات لجلب الدعم المالي المستدام.
5. تنسيق وتنظيم مشاريع تمويلية محلية ودولية تدعم أهداف التيار.
6. بناء علاقات مع الجهات المانحة والمنظمات غير الحكومية لتأمين التمويل.
7. متابعة تنفيذ المشاريع مالياً وضمان توافقها مع الأهداف الاستراتيجية للتيار.
8. إعداد تقارير دورية عن مشاريع الدعم ونتائجها.
9. رفع تقاريرها الدورية لرئيس الجهاز الإداري.

4. إدارة التوثيق والأرشفة

المادة (32): التعريف

إدارة التوثيق هي المسؤولة عن تنظيم وحفظ كافة الوثائق الرسمية والتقارير ومحاضر الاجتماعات المتعلقة بالتيار، وسجل البيانات ووثائق الأعضاء بالتنسيق مع اللجنة التنظيمية.

المادة (33): المهام

1. توثيق كافة البيانات والقرارات والإجراءات التي يتخذها التيار.
2. تنظيم وحفظ وأرشفة اللوائح والسجلات والملفات الخاصة بالأنشطة الإدارية والفنية ومحاضر الاجتماعات.
3. تطوير وتنفيذ أنظمة إدارة الوثائق الداخلية لضمان سهولة الوصول إلى المعلومات.
4. الحفاظ على أرشيف إلكتروني وورقي يتماشى مع أفضل المعايير العالمية.
5. إعداد تقارير دورية تتضمن وثائق وتقارير الأنشطة لجميع الهيئات ذات الصلة.
6. ضمان أمن الوثائق وحمايتها من فقدان أو التلاعب.
7. رفع تقاريرها الدورية لرئيس الجهاز الإداري.

ثالثاً: هيئة الخبراء

المادة (34): التعريف

هيئة الخبراء هي المظلة الأيديولوجية والفكرية والاستراتيجية للتيار. تمثل هيئة الخبراء مجموعة متنوعة من الشخصيات الاعتبارية والخبرات من مختلف التخصصات وتسعى إلى تقديم رؤى استراتيجية في جميع مراحل عمل التيار، وتوفير الدعم المعرفي والاستشاري، إلى جانب تعزيز تواصل التيار مع الأطراف المحلية والإقليمية والدولية.

المادة (35): الأهداف

1. تعزيز التفكير الاستراتيجي حول القضايا الرئيسية التي يواجهها التيار وتقديم توصيات لتحسين السياسات والبرامج.
2. تسهيل التواصل والتنسيق مع أصحاب المصلحة في الداخل والخارج، بما في ذلك الحكومات، أطراف الصراع، المنظمات المحلية والدولية، والشركاء.
3. مساعدة الهيئة التنفيذية على تحديد أولويات العمل، وضمان انسجام البرامج مع أهداف التيار العامة.
4. دعم التيار إعلامياً وفكرياً داخل وخارج اليمن عبر تعزيز الرسائل الرئيسية وإبراز الأنشطة.
5. فتح قنوات دعم ومناصرة من خلال بناء علاقات مع الجهات المانحة وأصحاب التأثير.

المادة (36): تتكون هيئة الخبراء من مكونين:

1. مجلس الحكماء،

2. المسارات التخصصية، الآتية: (المسار السياسي وبناء الدولة، المسار الاقتصادي وجهود الإغاثة، المسار الحقوقي والقانوني، مسار الثقافة والإعلام، المسار الأمني والعسكري، مسار الصحة، مسار التعليم، مسار السلام النسوي، مسار الشباب).

1. مجلس الحكماء (تنسيقية التيار)

المادة (37): التعريف

يمثل مجلس الحكماء (تنسيقية التيار) القلب الاستشاري للتيار، ويضم نخبة من الشخصيات الوطنية ذات الخبرة في مجالات السياسة، القانون، الإعلام، الثقافة، التعليم، الصحة، المجتمع المدني والقبلي، الشؤون العسكرية والأمنية، الحقوق والخدمات العامة، رجال الأعمال، وغيرها، من مختلف المرجعيات والمناطق الجغرافية.

المادة (38): التكوين

1. يتألف مجلس الحكماء من شخصيات بارزة ومؤثرة سياسياً واجتماعياً وديبلوماسية، لها خبرة واسعة في مجال السلام والمصالحة والتنمية.
2. يتم اختيار أعضاء المجلس من قبل مجلس الأمناء بناءً على معايير الكفاءة، الخبرة، التأثير، والإيمان بأهداف التيار.
3. يكون للمجلس رئيس ونائب ومقرر يتم اختيارهم من قبل أعضاء المجلس بشكل دوري، ويتم المصادقة عليهم من قبل مجلس الأمناء.
4. يعقد المجلس اجتماعات دورية كل ثلاثة أشهر، أو أكثر إذا تطلب الأمر وفقاً للوائح المنظمة لعمل المجلس.

المادة (39): المهام

1. اقتراح رؤى حول القضايا الحساسة مثل مباحثات السلام، بناء الدولة، المصالحة الوطنية، الوساطات، والإصلاحات الهيكلية.
2. تنظيم جلسات حوارية وندوات تجمع بين خبراء محليين ودوليين لتقديم أفكار جديدة لدعم عملية اسلام في اليمن بشكل عام وعمل التيار بشكل خاص.
3. تقديم المشورة حول أي خلافات بين أعضاء أو مكونات التيار المختلفة.
4. تسهيل التواصل مع شخصيات دولية ومنظمات ذات صلة لدعم جهود التيار، بالتنسيق مع مجلس الأمناء.
5. قيادة حملات دعم ومناصرة لتحقيق أهداف التيار على المستوى الوطني والدولي بالتنسيق مع مجلس الأمناء.

6. تقديم تقارير دورية لمجلس الأمناء عن المشهد السياسي والاجتماعي ودوره في تعزيز عمل التيار.
7. تنظيم جلسات وورش عمل لبناء قدرات الأعضاء في مجال الوساطة او أي مجالات أخرى يرونها مناسبة.

2. المسارات التخصصية

المادة (40): التعريف

المسارات التخصصية هي منصات عمل متخصصة وبيوت خبرة آنية ومستقبلية تُركز على مجالات محددة لدراسة ونقاش وتحليل القضايا المرتبطة بكل مسار، وتقديم التوصيات اللازمة، وتضم أعضاء من ذوي الخبرة في كل مجال.

تقيم المسارات حلقات نقاش، وندوات، ومؤتمرات تخصصية، ودورات تدريبية، وتعد اجتماعات دورية، وتقدم مقترحات للعمل الاستراتيجي للتيار بالتنسيق مع فريق الدراسات الاستراتيجية.

المادة (41): التكوين

يكون لكل مسار رئيس ونائب رئيس ومقرر يتم اختيارهم من قبل أعضاء المسار، ومصادقة مجلس الأمناء، وفقاً للائحة المنظمة لإنشاء وإدارة المسارات التخصصية. ورؤساء المسارات يمثلون مساراتهم في المجلس التنفيذي.

1. مسار السياسة وبناء الدولة:

المادة (42): المهام

1. دراسة الوضع السياسي الراهن وتعزيز دور المنظمات والأحزاب السياسية في دعم جهود السلام
2. تقديم رؤى واضحة للإصلاحات السياسية المطلوبة في مرحلة ما بعد الحرب.
3. تقديم مشاريع واضحة حول بناء الدولة على أسس مدنية وديمقراطية.
4. تقديم مشاريع واضحة حول عملية إعادة الاعمار والتطبيع السياسي لمرحلة ما بعد الحرب.
5. العمل مع فريق التواصل الوطني وفريق العلاقات الخارجية وتقديم الاستشارات اللازمة

2. مسار الاقتصاد وجهود الإغاثة:

المادة (43): المهام

1. دراسة التحديات الاقتصادية، وإعداد مقترحات لدعم التعافي الاقتصادي والعمل الإنساني.
2. تنسيق جهود الإغاثة مع المنظمات المحلية والإقليمية والدولية
3. تقديم مشاريع واضحة حول عملية إعادة الاعمار من الجانب الاقتصادي لمرحلة ما بعد الحرب.
4. العمل مع فريق التواصل الوطني وفريق العلاقات الخارجية وتقديم الاستشارات اللازمة

3. مسار الحقوق والقانون:

المادة (44): المهام

1. دراسة القضايا الحقوقية والقانونية في اليمن.
2. تقديم استشارات قانونية بشأن تعزيز حقوق الإنسان وبناء مؤسسات القانون.
3. التعاون مع المنظمات الحقوقية المحلية والدولية.
4. وضع استراتيجيات لحل النزاعات وتعزيز المصالحة المجتمعية والعدالة الانتقالية
5. العمل مع فريق التواصل الوطني وفريق العلاقات الخارجية وتقديم الاستشارات اللازمة

4. مسار الثقافة والإعلام:

المادة (45): المهام

1. تعزيز الهوية الثقافية اليمنية والقواسم الاجتماعية والثقافية المشتركة، ودعم دور الثقافة والإعلام في العمل من أجل السلام.
2. إعداد تصور لحملات إعلامية للترويج للسلام والمصالحة بالتنسيق والتعاون مع فريق الاعلام.
3. تدريب الأعضاء على المهارات الإعلامية.

5. مسار الأمني والجيش:

المادة (46): المهام

1. تحليل القضايا الأمنية والعسكرية المرتبطة بالأزمة اليمنية وانعكاساتها على المستوى الداخلي والإقليمي والدولي.
2. تقديم مقترحات الترتيبات اللازمة لتطبيع الأوضاع الأمنية والعسكرية قبيل انتهاء الحرب وبعدها.
3. تقديم تصورات مدروسة حول ترتيب وضع الأجهزة العسكرية والأمنية خلال المرحلة الانتقالية.
4. دعم جهود نزع السلاح، وتبادل الاسرى، والتسريح، وإعادة الإدماج.

6. مسار الصحة والبيئة:

المادة (47): المهام

1. دراسة الاحتياجات الصحية والبيئية الراهنة للمجتمع اليمني وتقديم توصيات لتعزيز النظام الصحي.

2. تقديم مقترحات بمشاريع صحية وبيئية للتيار بالتعاون مع المنظمات المحلية، الإقليمية والدولية ذات العلاقة.

3. دعم الحملات الصحية والبيئية بالتنسيق مع المنظمات ذات العلاقة

4. تقديم تصورات مدروسة حول ترتيب الوضع الصحي والبيئي في اليمن خلال المرحلة الانتقالية.

7. مسار التعليم والتأهيل:

المادة (48): المهام

1. العمل على دراسة المبادرات والمشاريع التعليمية والتربوية والتأهيلية الراهنة وتقديم احاطات بها.
2. الاهتمام بقضية المناهج وتنقيحها من أي مؤثرات تعيق عملية السلام والاندماج الاجتماعي والسلم الأهلي.
3. تقديم مقترحات بمشاريع تعليمية وتأهيلية للتيار بالتعاون مع المنظمات المحلية، الإقليمية والدولية ذات العلاقة.
4. تقديم تصورات مدروسة حول ترتيب وضع التعليم في اليمن خلال المرحلة الانتقالية.

8. مسار السلام النسوي

المادة (49): التكوين:

1. يضم المسار كل عضوات التيار من مختلف المكونات.
2. يمكن أن يضم ممثلات عن المنظمات النسائية التي تعمل داخل اليمن وخارجه.
3. يتم اختيار عضوات المسار بناءً على معايير الكفاءة والالتزام بقضايا المرأة.

المادة (50): المهام

1. تعزيز مشاركة المرأة اليمنية في تحقيق أهداف التيار، خاصة في مجالات السلام والمصالحة.
2. تمكين النساء ليكونن قائدات فاعلات في قيادة التيار وجهود بناء السلام.
3. تقديم توصيات متخصصة لدعم قضايا المرأة في مرحلة بناء دولة ما بعد الحرب.
4. تمكين النساء ليكونن وكلاء تغيير وقائدات مؤثرات في مجتمعاتهن.
5. دعم المشاريع والبرامج التي تركز على تمكين النساء اجتماعيًا واقتصاديًا وسياسيًا.
6. تعزيز التنسيق بين منظمات المجتمع المدني المعنية بشؤون النساء والتيار.

9. مسار تمكين الشباب

المادة (51): التكوين

1. يتألف المسار من أعضاء التيار الذين تتراوح أعمارهم بين (18-30 عاماً).
2. يضم المسار شخصيات ذات خبرة واسعة في مجال العمل الشبابي.
3. يتم اختيار الأعضاء بناءً على معايير واضحة تشمل الكفاءة، الالتزام بقضايا الشباب، والرغبة في المساهمة الفعالة لتحقيق أهداف التيار.

المادة (52): المهام

1. تعزيز دور الشباب في تحقيق أهداف التيار وحضورهم في المستوى القيادي.
2. إشراك الشباب في جهود السلام والمصالحة الوطنية.
3. تمكين الشباب ليصبحوا قادة المستقبل في مختلف المجالات.
4. دعم مساهمة الشباب الفاعلة في بناء دولة ما بعد الصراع على أسس مدنية وديمقراطية.

رابعاً: الفروع الجغرافية:

المادة (53): التعريف

فروع التيار هي المسؤولة عن تنظيم وتنفيذ عمل التيار في مناطق، أو دول، تواجهها، وتضم كل أعضاء التيار العاملين من مختلف الهيئات المتواجدين في نطاقها الجغرافي. فروع التيار مستقلة في رسم خططها السنوية وآلية عملها بما يتوافق مع أهداف التيار والقواعد المنظمة له وبالتنسيق مع فريق العلاقات الخارجية.

المادة (54): التكوين

يكون لكل فرع جغرافي رئيس ونائب رئيس ومقرر يتم اختيارهم من قبل أعضاء الفرع، ومصادقة مجلس الأمناء، وفقاً لللائحة المنظمة لإنشاء وإدارة الفروع الجغرافية. رؤساء الفروع الجغرافية يمثلون الفروع في المجلس التنفيذي.

المادة (55): المهام

1. تنظيم الأنشطة في النطاق الجغرافي
 - إقامة ندوات وورش عمل تُعزز وعي النطاق الجغرافي بأهداف التيار وفقاً للقوانين المحلية للنطاق بشرط عدم الإضرار بأمن وسلامة الأعضاء.
2. التواصل مع ممثلي النطاق الجغرافي:
 - التواصل مع الحكومات والمنظمات العاملة والشخصيات المؤثرة في النطاق الجغرافي، وممثلي الحكومة اليمنية في النطاق الجغرافي، وفق ما يسمح به الوضع ووفقاً للأنظمة الحاكمة في النطاق.
 - التنسيق مع المجلس التنفيذي ومجلس الأمناء حول أي نشاط يتم في النطاق الجغرافي.

– تقديم تقارير دورية للمجلس التنفيذي حول احتياجات الفروع.

3. الدعم اللوجستي:

– مساندة فرق العمل التنفيذية في تنفيذ المشاريع المختلفة على مستوى النطاق الجغرافي.

– ضمان التنسيق الفعال مع الشركاء في النطاق الجغرافي.

4. تعزيز الحشد الشعبي:

– توسيع قاعدة المشاركة الشعبية في التيار عبر استقطاب الأعضاء العاملين والمنتسبين المقيمين في

النطاق الجغرافي.

الفصل الرابع: التعديلات وحل التيار

المادة (62): تعديل النظام الأساسي

يجوز تعديل هذا النظام الأساسي بموافقة ثلثي أعضاء مجلس الأمناء على أن تكون التعديلات متوافقة مع الأهداف الأساسية للتيار.

المادة (63): حل التيار

في حال تم اتخاذ قرار بحل التيار من قبل مجلس الأمناء، يجب أن يتم التعامل مع موارده بطريقة تعكس أهداف التيار وتدعمه لتحقيق رسالته حتى بعد انتهاء نشاطه.
